



أولا الشروط العامة

- ☒ تقدم العطاءات داخل مظروفين (فنى - مالى) باسم (مدير عام فرع بنى سويف) لتوريد واعداد وتجهيز وتغليف وتقديم الوجبات الغذائية للمرضى والعاملين وصيانة معدات المطبخ ونظافته
- ☒ وقد تحدد يوم الموافق / / 2025 الساعة 12 ظهرا موعدا لفض المظاريف الفنية بمقر الفرع وسوف يحدد موعد فض المظاريف المالية للعطاءات المقبولة فنيا ويتم رد المظاريف المالية مغلقة لاصحاب العطاءات الغير مقبولة فنيا .

أولاً : يرفق بكل عطاء بالمظروف الفنى ما يلى :-

• تأمين مؤقت قدره (جنيهاً) ويسدد بأحدى الطرق التالية :-

- 1 وسائل الدفع الالكترونى من خلال منظومة الدفع والتحويل الكتروني .
- 2 بموجب خطاب ضمان من احد المصارف المحلية المعتمدة ولا يقيد باي شرط وساري لمدة اربع اشهر من تاريخ فتح المظاريف .
- 3 خصماً من المستحقات القابلة للصرف لصاحب العطاء المتقدم للعملية ويتم زيادة التأمين النهائى الى 5 % عند ترسية العطاء وذلك للشركات والجمعيات التعاونية طبقا لقانون التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية .
- 4 صورة البطاقة الضريبية سارية المفعول مستوفاه ما يفيد اخر اقرار ضريبي .
- 5 صورة من شهادة القيمة المضافة .
- 6 صورة السجل التجارى على أن يكون رقم القيد منذ أربع سنوات على الأقل من تاريخ المناقصة للشركات والأفراد فقط
- 7 سابقة اعمال فى نفس المجال (وجبات جاهزة) وبحجم أعمال مناسب لحجم العمل المطلوب فى عام كامل وذلك بتقديم أصل الشهادات ولا تقبل الصور . تفيد القيام بالالتزامات التعاقدية على الوجه الأكمل وفى حالة تقديم عقد يشمل أكثر من جهة يلزم تقديم سابقة أعمال من جميع الجهات التي يشملها العقد كما يرفق عقد التوريد لنفس سابقة الأعمال المقدمة موضحا بها اجمالى العقد بالأرقام والحروف وأعداد الوجبات التي يشملها العقد ونوع التوريد وتاريخ التعاقد ولن تقبل أى سابقة أعمال لا تتضمن المطلوب بالتفصيل .
- 8 على الجهات التي سبق لها التوريد للمستشفيات التابعة للهيئة تقديم سابقة أعمال من هذه المستشفيات تفيد القيام بالالتزامات التعاقدية على الوجه الأكمل .
- 9 ما يثبت المقدرة المالية وذلك بتقديم اخر ثلاث ميزانيات معتمدة .
- 10 بالنسبة للجمعيات التعاونية يتعين عليها أن ترفق بعبئانها موافقة الاتحاد التعاونى المركزى لهذه الجمعيات بالتصريح لها بالتقدم والاشتراك فى هذه المناقصة وأنه مرخص لها مزاولة هذا النشاط مع ارفاق قرار التأسيس والنشر بالوقائع المصرية والنظام الداخلى للجمعية . على أن يكون قرار التأسيس منذ أربعة سنوات على الأقل من تاريخ المناقصة .



Handwritten signatures and stamps at the bottom of the page, including a large blue stamp and several handwritten notes in Arabic.



- 11) على الشركات المتنافسة ضرورة تسجيل بياناتها على موقع بوابه التعاقدات العامة و عنوانه www.etenders.gov.eg و تلتزم الجهة الطارحة بمراجعته بيانات الشركات المتنافسة على هذا الموقع و في حالة صحة البيانات يتم اعتماد الشركات بما يمكنها من الاطلاع على نتائج البت الفني و المالي لها .
- 12) خطاب من البنك التابع له برقم حساب الشركة .
- 13) شهادة التسجيل في منظومة الفاتورة الالكترونية .
- 14) يتم استبعاد العطاءات التي بها أية تحفظات أو شروط والعطاءات التي ترد متأخرة عن الميعاد المحدد لفتح المظاريف الفنية مع عدم النظر اليها .
- 15) للجنة الحق من التأكد من صحة المستندات المقدمة بالطريقة التي تراها.
- 16) ضرورة توضيح عنوان الشركة أو الجمعية بالتفصيل ورقم الهاتف ورقم الفاكس وذلك لسهولة المراسلة .

ثانياً : المظروف المالي يحتوى على :

- 17) قوائم الأسعار بالتفصيل (فطار - غداء - عشاء) طبقاً للجداول المرفقة بكراسة الشروط ومختومة بختم الجمعية أو الشركة . الأسعار شاملة قيمة الأصناف الموردة ونقلها ومشالها وتجهيزها وطهيها وتغليفها وتقديمها ونظافة المطبخ وأجور العاملين وأي ضرائب أو رسوم مفروضة حالياً أو في المستقبل على هذه التوريدات على أن تكون الأسعار شاملة ضريبة القيمة المضافة.
- 18) كشف بيان أسعار المواد الغذائية وأسعار الوجبات بالعطاء المقدم وفي حالة عدم الالتزام بذلك يتم استبعاد العطاء (مع الالتزام بالنموذج المرفق بكشف بيان أسعار المواد الغذائية وكشف بيان أسعار الوجبات).
- 19) إذا ثبت للجنة البت أن الجهة المتقدمة قامت بوضع أسعار مبالغ فيها بغرض التلاعب يستبعد العطاء .
- 20) تكتب الأسعار بالأرقام والحروف منعا لأي إلتباس قرين كل وجبة . وكذلك جملة العطاء مع عدم وضع سعرين لنفس مكونات الوجبة . وفي حالة مخالفة ذلك يستبعد العطاء وإذا لم يذكر مقدم العطاء تحديد سعر وجبة من الوجبات المطلوب توريدها بقائمة الأسعار المقدمة منه سوف يعتبر توريد الوجبة مجاناً.
- 21) يسرى مفعول العطاء لمدة لا تقل عن (90 يوم) تسعون يوماً من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية وإذا تأخر البت والترسية لأي سبب تلتزم الشركة بتجديد سريان العطاء حتى الانتهاء من اجراءات المناقصة.
- 22) لا يسمح بتقديم خصم على بعض الوجبات أو لأوقات معينة من العام ويقبل الخصم على اجمالي العطاء فقط .
- 23) التوريد لمدة عام يبدأ من تاريخ صدور امر الاسناد أو تحرير العقد ويمكن مد التعاقد لمدة عام اخر بنفس الشروط والمواصفات والاسعار (بموافقة الطرفين) وفي حالة عدم تجديد التعاقد يتم الزام الجهة الموردة بالاستمرار في توريد الوجبات موضوع المناقصة والتعاقد بنفس الاسعار والشروط والمواصفات المتعاقد عليها لمدة ثلاثة أشهر بنفس الشروط والاسعار لحين الطرح والترسية على شركة أخرى أيهما أقرب بناء على طلب الطرف الأول .
- 24) لا يجوز لمن ترسو عليه المناقصة التنازل عن كل أو جزء من العقد أو انابة غيره في تنفيذ التزاماته الناشئة عن التعاقد وفي حالة اخلال المتعهد بشروط العقد وتكرار ذلك منه يكون للهيئة الحق في اتخاذ اللازم من الاجراءات القانونية طبقاً للاحكام الوارده بقانون التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية ومصادرة التأمين من حق الهيئة .
- 25) في حالة تعرض حياة المرضى والعاملين للخطر بسبب الوجبات المقدمة يكون للهيئة الحق في اتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة ضد المورد دون الحاجة الى انذار مع حفظ كافة حقوق الهيئة في المطالبة بالتعويضات اللازمة قانونياً عن الضرر الناشئ عن ذلك ومصادرة التأمين فضلاً عن مسئولية المورد المدنية والجنائية .



محمد بنى سويف
عصم منة
محمد بنى سويف
عصم منة



- (26) يفسخ العقد فى الحال ويصادر التأمين اذا ثبت بتحقيق رسمى من ادارة المستشفى أن المتعهد أو ممثليه أو التابعين له سين الخلق بأن تعدوا على القانمين بأمر التغذيةه أو أحد منهم ما ينافى الاداب العامة مع اخطار وزارة المالية بوقف التعامل مع المتعهد لاسباب تتعلق بحسن السمعه .
- (27) تخضع كشوف الأعداد المرفقة للزيادة أو النقص حسب الاحتياج الفعلى للمستشفى وفى حالة افتتاح مستشفيات جديدة يتم التوريد لها بنفس الشروط والمواصفات والأسعار - وفى حالة تطوير مطابخ المستشفيات مما يستدعى نقل الوجبات من مكان لآخر تتلتزم الجهة الموردة بنقل الوجبات بوسائل نقل آمنة تحت مسئوليته وعلى نفقته دون أى اعتراض .
- (28) هذه المناقصة وحدة واحدة لا تتجزأ .
- (29) فى حالة تقصير المورد أو مخالفته لشروط العقد تتخذ الاجراءات القانونية حيال تقصيره أو مخالفته كما هو موضح قرين كل مخالفة .
- (30) يسرى على هذه المناقصة أحكام قانون التعاقدات التي تيرمها الجهات العامة رقم 182 لسنة 2018 ولائحته التنفيذية واللائحة المالية للميزانية والحسابات ولائحة المخازن والمشتريات .
- (31) يلتزم مقدم العطاء بتقديم الوجبات التي تطلبها ادارة المستشفى وأن تكون هذه الوجبات ساخنة طازجة مطهية بمطبخ المستشفى طبقا للشروط والمواصفات المنصوص عليها بكراسة الشروط والمواصفات وتكون الاصناف خاضعة للتحليل وتنفيذ قرارات وزارة التموين والصحة والصناعة وقوانين وقرارات مراقبة الاغذية والتعليمات الصادرة بهذه الشأن .
- (32) اذا ثبت للجهة الادارية أن أحد المتعهدين الذين قبلت عطائهم هو ستر لمتعهد آخر يكون للجهة الادارية الحق فى فسخ العقد فى الحال ومصادرة التأمين المدفوع منه دون الحاجة الى اتخاذ أية اجراءات قانونية .
- (33) على الجهة الموردة الحصول على المواد اللازمة لصناعة الوجبات المطلوبة دون وساطة أو تدخل المستشفى أو المديرية أو المحافظة أو وزارة التموين .
- (34) يتسلم الراسى عليه العطاء الأدوات والمعدات والأجهزة وزجاج الابواب والشبابيك والمراوح وخلطات المياه وأماكن التخزين الملحقة بالمطبخ كما يتسلم الأوفيسات وذلك بمعرفة لجنة تسليم وتسلم من المستشفى ويكون المتعهد مسنول مسنولية كاملة عن كل ما يتسلمه وتوفير وتدبير الاجراءات اللازمة لحراسته وتأمينه من التلف أو السرقة ومن أخطار الحريق . وأن يستخدمها الاستخدام الأمثل كما يلتزم بصيانتها أثناء مدة التعاقد واصلاح الأعطال وتغيير التالف منها واحضار بدلا من الفاقد فورا (فى خلال 48 ساعة) مع توقيع غرامة قدرها 500 جنيها عن كل عطل وغرامة 500 جنيه عن كل يوم تاخير عن ال48 ساعة.
- (35) لا يجوز استخدام المطبخ وملحقاته فى غير الاغراض المخصصة لذلك بهذا العقد ولايجوز استخدامه فى غير المواعيد المقررة للاستعمال من الساعة السابعة صباحا حتى الساعة السابعة مساء وفى حالة مخالفة ذلك توقع غرامة قدرها 500 جنيه.
- (36) يحق لكل من قام بشراء كراسة الشروط الاطلاع على المطبخ وأماكن التخزين لتحديد احتياجات التشغيل اللازمة وذلك من خلال زيارة وحدة للمستشفى نافية للجهالة .
- (37) تتلزم الجهة الموردة باستكمال تجهيزات (ثلاجات - ديب فريزر (وحدة التبريد و التجميد) - أوانى طهى - بوتاجازات - أفران - مفرمة لحوم) ومستلزمات المطبخ فى بداية العقد واخطار ادارة المستشفى وتحرير محضر بها للتصريح له بادخالها لسهولة خروجها بعد انتهاء العقد على أن تتوافر فى هذه الأجهزة والمستلزمات وبخاصة (



مودة محمد الابر
عصا
الاصلى
صحة
عبدالله



البوتاجازات - الأفران) شروط الاستخدام الآمن طبقا لشروط ومواصفات الصحة والسلامة المهنية كما يلتزم بتوفير
أواني طهي من الستانلس ستيل من النوعية الجيدة وغير ضار بالصحة - تلتزم الجهة الموردة بتوفير التجهيزات
الاتيه في حالة عدم توفرها في المستشفى مع توقيع الغرامة في حال عدم الالتزام.
- اواني الطهي و مستلزمات التجهيز و الغرف و غسل الخضروات و الفاكهة من الاستانلس ستيل من الانواع الجيدة 18/
10

- خلاط ستانلس ستيل للعصائر و اخر للغذاء الاتيوي الرابل (دورق ستانلس ستيل - مصفاة من ستانلس ستيل) منشار
كهربائي للحوم المجمدة - مفرمة لحوم قدرة عالية - غلاية مياه للشاي - ترامس للشاي - ميزان ديجيتال 30 كجم حساسية
5 جم - صواعق للحشرات - عربات توزيع الوجبات (ترولي) من الاستانلس ستيل من الانواع الجيدة مزود بباب مغلق -
ثلاجات و ديب فريز (NO FROST) بالاعداد اللازمة للتشغيل - بان ماري ساخن مزود بثرومستات - مناخذ خدمة
مصنعة من الاستانلس ستيل 304 - حوامل التخزين داخل المخزن الجاف مصنعة من الستانلس ستيل 304- وحدات الحفظ
من البلاستيك الامن بالوان مختلفة للاستخدام بالمخزن او الثلاجات مع توفير ترمومترات ديجتال لجميع اجهزة التبريد و
التجميد - توفير ترمومترات ديجتال لقياس درجة الحرارة للطعمة المطهية - أطباق بيض بلاستيك لغرض حفظ البيض
بالثلاجة .

38) يتحمل المتعهد تكاليف تسديد فاتورة استهلاك الغاز الخاصة بالمطبخ في حالة عدم وجود عداد خاص بالغاز للمطبخ
يتم تنفيذ ما يتفق عليه مع جهة التعاقد .

39) لا يصرف التأمين النهائي للجهة الموردة الا بعد استلام المطبخ وأجهزته بحالة جيدة أى بالحالة التى كان عليها وقت
التسليم وبواسطة لجنة من قبل المستشفى .

40) يحق للأجهزة والجهات الرسمية التابعة للدولة وكذلك التابعة لوزارة الصحة والمديرية والمنطقة التفتيش على حسن
سير وسلامة تنفيذ التعاقد دون اعتراض على ذلك من الجهة الموردة.

41) يحق لادارة المستشفى ومسئول الأمن بها تفتيش أى صناديق أو أجولة أو عبوات تدخل أو تخرج من مطابخ
المستشفى دون أى اعتراض على ذلك من الجهة الموردة .

42) تلتزم الجهة الموردة بنظافة المطبخ والأماكن الملحقة به والمخازن والأوفيسات وكذلك تنظيف الأطباق والصواني
وجميع الأواني والأدوات والأجهزة والمعدات الخاصة بالمطابخ وعليه تدبير أدوات النظافة والمنظفات اللازمة لذلك .

43) الجهة الموردة مسؤولة مسنولية كاملة عن مكافحة الحشرات بالمطبخ وملحقاته بما يتناسب مع الشروط واللوائح
والمواصفات الصحية على ان يتم الرش بشكل دورى مرة كل اسبوعين خلال جهات متخصصة و في حالة المخالفة يتم
توقيع غرامة عدم النظافة.

44) تلتزم الجهة الموردة بنقل القمامة والمخلفات الى غرفة تجميع القمامة العمومية بالمستشفى كما تلتزم بنظافة المطبخ
والأماكن الملحقة به والأوفيسات وفي حالة المخالفة توقع الغرامة الواردة بجدول الغرامات .

45) تلتزم الجهة الموردة بتوفير كافة احتياجات العمل اللازمة لجودة وسلامة تداول الأغذية بالمطابخ والتي تحددها
المستشفى ومنها :

- قفازات لاتكس مطاط سميكة للاستخدام لأغراض أعمال النظافة وغسل الأواني - مريلة بلاستيك شفاف مائعة للبلل من
النوع السميكة استخدام مرة واحدة لأعمال غسل الإواني والخضروات.
- قفازات لاتكس مطاط خفيف (بدون بودرة من النوع المصرح به غذائيا) تستخدم لأغراض تداول الأغذية .
- قفازات حرارية لأغراض أعمال الطهي وغطاء الفم والرأس.



Handwritten signatures and stamps at the bottom of the page, including a large signature and a stamp that reads 'مستشفى التأمين الصحي فرع بنى سويف'.



- مناديل ورقية - مناشف ورقية (مع عدم استخدام الفوط القطنية) - صباتات شاور لأحواض غسيل الأيدي والصابون السائل اللازم لها - كلور ومطهرات من ماركات معروفة مدون عليها تاريخ الانتاج و الصلاحية واسم المصنع.
- ألواح تقطيع باللون وأحجام مختلفة وسكاكين من الالوان (اخضر للسلطة - احمر للحوم - اصفر للفراخ) على ان يكون لون لوح التقطيع بنفس لون السكينة المستخدمه.
- حاويات للقمامة بأحجام مختلفة مذودة بغطاء تفتح بالقدم وأكياس قمامة وأدوات النظافة
- تلتزم الجهة الموردة بطبع جميع الدفاتر والمطبوعات الخاصة بالتغذية و ذلك وفق النماذج المقدمة من إدارة التغذية بالمستشفى و في حالة عدم الالتزام توقع غرامة عدم الالتزام بمستلزمات التشغيل.

شروط التوريد

1. يتم فحص الاغذية قبل تجهيزها وطهيها للتأكد من سلامتها ومطابقتها للمواصفات والمقننات داخل المخازن ومطبخ المستشفى بمعرفة لجنة الاستلام ولمراقب الاغذية المختص اخذ العينات اللازمه من الاصناف الموردة عند التوريد وتخضع للحوم والدواجن للفحص بمعرفة الطبيب البيطرى وبحضورالجهة الموردة عندالتوريد طبقا للتعليمات ويراعى ما يلى :
 - زيادة وزن الأرز أو المكرونة الى ضعف الكمية الجافة.
 - زيادة وزن البقول المطهية الى ثلاثة أضعاف الكمية الجافة (الفول المعبأ المصفى 150 جم).
 - انخفاض وزن اللحم المطهي بنسبة تتراوح من 30-33% عن الوزن الطازج.
 - انخفاض وزن الدواجن المطهية رستو بالفرن بنسبة تتراوح من 27-32% عن الوزن الطازج.
 - انخفاض وزن السمك المطهي بالفرن بنسبة تتراوح من 18 - 22% عن الوزن الطازج.
 - نسبة الخضار للسوائل الثلخينة بالخضروات المطهية من 1-2 بحيث لا يقل مقتن الخضروات المطهية عن المقننات الواردة بجدول المقننات على ان يتم الطهي بالفرن لانواع الخضروات (بطاطس - كوسه - باميه - قرنبيط - الباذنجان بعد تحميرة) ويتم تقديم الخضار المسلوق (السوتيه) لا يقل عن ثلاث أصناف من الخضروات.
 - كما تلتزم الجهة الموردة بتقديم زجاجة مياه معبأة تجارياً 600 مل يومياً لمريض الأغذية الانبوبية لأغراض التخفيف والتقديم، مع توقيع الغرامة في حالة عدم الالتزام.
2. يتم استلام اللحوم مستوردة حسب طلب الجهة الادارية وفي حالة الحاجة الى لحوم مفرومة يتم الفرغ داخل مطبخ المستشفى تحت اشراف أخصائى التغذية.
3. اللحوم والدواجن والأسماك الموردة تخضع للفحص بمعرفة الطبيب البيطرى.
4. فى حالة رفض بعض الاصناف من قبل اللجنة المختصة بالاستلام يجب على الجهة المورده نقلها فوراً على حسابها الخاص متى طلب منها ذلك وبمجرد صدور امر شفوى وابدالها بغيرها صالحة (ولا يسمح بوجود أصناف مرفوضة داخل المخزن أو المطبخ أو منطقة الاستلام) والا ستقوم المستشفى بشرائها على حساب المورد فى نفس اليوم وتحميله بفروق الاسعار وتوقيع الغرامات المنصوص عليها بجدول الغرامات مضاف اليها 4% مصاريف ادارية وتحميله نفقات اجرة مشال و النقل التي تحددها إدارة المستشفى كما يتم نفس الاجراء فى حالة التأخير فى تقديم الوجبات عن المواعيد المحددة أو فى حالة التوقف عن التوريد أو فى حالة عدم مطابقتها للشروط والمواصفات - فيما عدا الأصناف غير الصالحة للاستهلاك الأدمى فتصادر وتعدم بمعرفة الجهات الرقابية .
5. على أن يكون ميعاد تقديم الوجبات كالتالى:-

- وجبة الافطار:- 8 صباحا الى 8.30 صباحا
- وجبة الغذاء:- 1.00 ظهرا الى 1.30 ظهرا
- وجبة العشاء:- 5.00 الي 5.30 مساء شتاء & 6.00الى 6.30 مساء صيفا

Handwritten signatures and stamps at the bottom of the page, including a circular official stamp of the Ministry of Health.



- 6- لا يسمح بوجود أية أغذية مطهية من اليوم السابق ويتم اعداد وتجهيز الأغذية المطهية خلال نفس يوم الطهي والتوزيع.
- 7- تخضع جميع الاصناف المورده من الاغذية لمراقبة مراقبي الاغذية المختصين لآخذ عينات بحضور مندوب الطرف الثانى وفي حالة وجود عينات غير مطابقة للمواصفات القياسية يتم خصم ثمن هذا الصنف او اكثر من صنف المقدم في نفس اليوم طبقا لكشف بيان اسعار الواد الغذائية المرفق بكراسة الشروط والمواصفات.
- 8- يلتزم المتعهد بتخزين المواد الغذائية بالمخزن المخصص لذلك للمستشفى بما يفي حاجة التغذية بالمستشفى بما يقارب 15 يوما على الاقل بالنسبة للاصناف الجافة ومستلزمات التغليف والواقيات الشخصية (وفقا للسعة التخزينية)- اما بالنسبة لاصناف الدواجن واللحوم المجمدة تكفي لمدة اسبوع - يورد الزبدي ثلاثة مرات اسبوعياً - اما بالنسبة للاصناف الطازجة (خضار - فاكهه) تورد يوميا وفي حالة مخالفة ذلك تقوم المستشفى بالشراء وتطبيق ما جاء (بالجزء الخاص بالگرامات) وعلى أن يقوم المورد بتوفير وسائل حفظها (ثلاجات التبريد والتجميد) في حالة عدم توافرها بالمستشفى .
- يصرف الجبن الرومي او الفلمنك و النسو بالتبادل وفقا للقائمة الاسبوعية .
- 9- يلتزم المتعهد بتجهيز وتقديم الوجبات للمرضى والعاملين على الوجه الاكمل بعد فحصها واجازتها من اللجنة المختصة بالمطبخ وتلتزم بتوصيل الوجبات الي المرضى والعاملين داخل المستشفى بمعرفة مندوبيها من المضيفات - وعلياوحدات الخارجية ارسال مندوب لاستلام وجباتهم في مواعيد العمل تحت مراقبة واشراف مسنولي التغذية - كما تلتزم الجهة الموردة في حالة اغلاق قنطوير المطابخ بنقل وجبات المرضى والعاملين الي المستشفيات في عربات مغلقة نظيفة مجهزة بارفف علي ان توضع الوجبات في (صندوق حفظ بلاستيك ابيض لا يوجد به فتحات مزود بغطاء وتوضع الوجبات الساخنة في صندوق حفظ مستقل والباردة والسلطة والفاكهة في صندوق حفظ مستقل وتلتزم بتوفير العمالة اللازمة للتوزيع داخل المستشفى كما تلتزم الجهة الموردة بتنفيذ نقل الوجبات في صناديق مغلقة في حالة عدم توفر مساعد بالمستشفى - وفي حالة الخالفة يتم توقيع الغرامة المدرجة بجدول الغرامات.
- 10- يقوم اخصائى التغذية التابعين للمستشفى بالاشراف على تجهيز وطهي الوجبات المتعاقد عليها قبل وبعد الطهي والتأكد من توصيلها لمستحقيها فى المواعيد المقررة والاماكن المحدده وتبليغ ادارة المستشفى فى حالة المخالفة لاتخاذ اللازم .
- 11- فى حالة صدور مقتنات جديدة (ادراج فئات لم تدرج ضمن قواعد الصرف) يتم العمل بها وتوريدها طبقا لاسعار والشروط الوارده بالجداول المتفق عليها بالتعاقد ولاخصائى التغذية العلاجية الحق فى طلب تعديل مكونات الوجبه أو تطويرها حسب حالة المريض وبما يتفق مع تذكرة العلاج وذلك فى حدود سعر الوجبه المتعاقد عليها.
- 12- اذا كثرت مخالفات الجهة الموردة ومقياس ذلك بلوغ الغرامات فى شهر من الشهور 20% من المستحق له فينذر المتعهد بخطاب موسى عليه بعلم الوصول بالغاء التعاقد. فاذا استمر الحال على ما هو عليه 15 يوم أخرى فى أى وقت كان من مدة التعاقد فان للجهة الادارية الحق فى الغاء التعاقد على أن يكون جميع ما يترتب على هذا الالغاء من نفقات ومن فرق السعر ومصاريف وخلافه على حساب المتعهد. وتتخذ هذه الاجراءات القانونية لحفظ حق الجهة الادارية ويكون لها الحق فى حالة إذا ما كثرت المخالفات من المتعهد بالآ تسمح له بالدخول فى العطاءات الجديدة.
- 13- تورد الاغذية وجميع مستلزماتها من الساعة التاسعة صباحا وحتى العاشرة صباحاً فيما عدا الخبز البلدى فيسلم من الساعة السابعة والنصف صباحا والخبز الكيزر يسلم الساعة السابعة والنصف صباحاً (لمرضى الغسيل الكلوي الفترة الصباحية) والثانية ظهراً ويتم تحديد مواعيد توريد اللحوم والدواجن للمستشفى فى مواعيد تواجد الطبيب البيطرى بالمستشفى ولا يحق للمورد ادخال أو اخراج أية مستلزمات غذائية بعد هذه المواعيد.



Handwritten signatures and stamps at the bottom of the page, including a large signature and a stamp with the text 'الاصول'.